

صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)

anb capital Digital & IT Equity Fund (Shariah)

صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في أسهم الشركات الرقمية والتقنية المدرجة في السوق السعودي والخليجي المتوافقة مع المعايير الشرعية

anb capital

شركة العربي المالية

مدير الصندوق

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار.
- على جميع المشتركين والراغبين في الاستثمار قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهم ما جاء فيها قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري.
- لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.
- تم اعتماد صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعيّنة لصندوق الاستثمار"

جدول المحتويات

3	ملخص الصندوق
4	المصطلحات والتعريفات
5	1- صندوق الاستثمار
5	2- النظام المطبق
5	3- سياسات الاستثمار وممارساته
8	4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق
11	5- آلية تقييم المخاطر
11	6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
11	7- قيود / حدود الاستثمار
11	8- العملة
11	9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
14	10- التقييم والتسعير
15	11- التعاملات
17	12- سياسة التوزيع
17	13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
18	14- سجل مالكي الوحدات
18	15- اجتماع مالكي الوحدات
18	16- حقوق مالكي الوحدات
19	17- مسؤولية مالكي الوحدات
19	18- خصائص الوحدات
19	19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
20	20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار
20	21- مدير الصندوق
22	22- مشغل الصندوق
22	23- أمين الحفظ
23	24- مجلس إدارة الصندوق
27	25- لجنة الرقابة الشرعية
27	26- مستشار الاستثمار
29	27- الموزع
29	28- مراجع الحسابات
29	29- أصول الصندوق
30	30- معالجة الشكاوى
30	31- معلومات أخرى
31	32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق
31	33- إقرار من مالك الوحدات

اسم الصندوق	صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)
فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق أسهم مفتوح مطروح طرحاً عام
مدير الصندوق	شركة العربي المالية
أهداف الصندوق	هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات التقنية والحلول الرقمية المتوافقة مع الشريعة والمدرجة في سوق الأسهم السعودية الرئيسي (تداول) والسوق الموازي (نمو) والأسواق الخليجية.
مستوى المخاطر	مرتفعة
الحد الأدنى للاشتراك والحد الأدنى للاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي
أيام التعامل / التقييم	الأحد والأربعاء
أيام الإعلان	الإثنين والخميس
موعد دفع قيمة الاسترداد	بعد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الإسمية)	10 ريالات سعودية
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة الصندوق	مفتوح المدة
تاريخ بداية الصندوق	2024/01/14م
تاريخ إصدار الشروط والاحكام	صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2023/10/02م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2025/10/28 م
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد
المؤشر الاسترشادي	مؤشر أيدبال ريتينجز لأسهم شركات التقنية السعودية
اسم مشغل الصندوق	شركة العربي المالية
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار (البلاد المالية)
اسم مراجع الحسابات	شركة إرنست أند يونغ
رسوم إدارة الصندوق	1.75 % سنوياً من صافي قيمة الأصول
رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك بحد أقصى 2.00% ولا يوجد رسوم استرداد
رسوم أمين الحفظ	0.03% سنوياً كحد أقصى من صافي قيمة استثمارات الصندوق ماعدا النقدية (وستكون 0.03% بالنسبة لصناديق متعددة الأصول، 0.005% صناديق أسواق المال، 0.02% أصول الدخل الثابت السعودية، 0.04% الولايات المتحدة إن وجد)
مصاريف التعامل	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
رسوم ومصاريف أخرى 1.00% كحد أقصى من صافي أصول الصندوق	يتم احتساب المصاريف الأخرى على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.

الصندوق	صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)، هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أى بنك تجارى مرخص له من البنك المركزى السعودى لمزاولة الأعمال المصرفية فى المملكة العربية السعودية.
السوق	السوق المالية السعودية (تداول)
الجهات ذات العلاقة	أى جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (البنك العربى الوطنى) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
يوم العمل	أى يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها فى المملكة العربية السعودية.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذى يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة لغرض الاشتراك والاسترداد ويكون يومى الاحد والاربعاء من كل أسبوع وفى حالة لم يكن ذلك يوم عمل فإن يوم التقييم هو يوم العمل التالى لذلك اليوم.
مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشترك /المشركين	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذى يملك وحدات فى صندوق الاستثمار.
الوحدات	حصة الملاك فى صندوق الاستثمار الذى يتكون من وحدات بما فى ذلك أجزاء الوحدة وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة فى أصول صندوق الاستثمار.
برنامج الاشتراك المنتظم	هو برنامج لدى مدير الصندوق يتيح للمستثمرين استثمار مبالغ محددة وذلك على فترات منتظمة من خلال الاستقطاع المنتظم من حساباتهم الاستثمارية لدى مدير الصندوق.
المُصدِر / المُصدِرَة	الشخص الذى يصدر أوراقا مالية أو يعترزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.
المصروفات الإدارية	المصروفات التى تشمل رسوم تعامل ومصروفات رقابية بالإضافة إلى مصاريف نشر التقارير المالية.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتُنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم فى هذا الصندوق وفقاً لصافي قيمتها فى أوقات الاسترداد المحددة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر فى المنازعات التى تقع فى نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
حقوق التصويت	جميع حقوق التصويت المرتبطة بأسهم شركة يستثمر فيها الصندوق ويمكن ممارستها من خلال جمعية عمومية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التى يتم طرحها لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
الشركات الرقمية والتقنية	الشركات يتركز نشاطها فى قطاع التقنية والتطبيقات والحلول الرقمية والشركات التى يتوقع ان تحقق نمواً فى نشاطها وإيراداتها نتيجة اعتمادها على التقنية والتطبيقات والحلول الرقمية. وسيسعى مدير الصندوق إلى اختيار أفضل الأسهم من ناحية استثمارية بناءً على الأبحاث التى يقوم بها.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك فى الصندوق وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك فى وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.

<p>الودائع والمرابحات بالريال السعودي والمصدرة من بنوك سعودية خاضعة ومرخصة من البنك المركزي السعودي أو بنوك خليجية خاضعة لأشراف وتنظيم هيئة رقابية مماثلة، وصناديق أسواق النقد الخاضعة لإشراف و تنظيم هيئة السوق المالية</p>	<p>أدوات أسواق النقد</p>
<p>عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفًا أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.</p>	<p>عضو مجلس إدارة مستقل</p>
<p>يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أى من الحالات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذى قد يكون له تأثير سلبى وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذى يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعى لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أى تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكو الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أى عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أى تابع ألى منهما. - أى تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق العام المغلق. - زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق العام المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كليهما. - أى حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق. 	<p>التغيير الأساسي</p>
<p>يُقصد بـ "التغيير غير الأساسي" أى تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الثانية والسيتين من لائحة صناديق الاستثمار.</p>	<p>التغيير غير الأساسي</p>
<p>حالات الأزمات الاقتصادية الحادة والاضطرابات السياسية أو الحالات الأخرى التي يؤدي حدوثها إلى تراجع حادة في الاسواق المالية، وفي حال إعادة توزيع المراكز الاستثمارية لمحفظه لصندوق</p>	<p>الظروف الاستثنائية</p>

1- صندوق الاستثمار

- أ) صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)، صندوق أسهم مفتوح عام
- ب) صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2023/10/02م
- ج) وتمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 2023/10/02 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2025/10/28م
- د) الصندوق مفتوح المدة

2- النظام المطبق

صندوق الاستثمار ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية و لوائح التنفيذ و الأنظمة و اللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات التقنية والحلول الرقمية المتوافقة مع الشريعة والمدرجة في سوق الأسهم السعودية الرئيسي (تداول) والسوق الموازي (نمو) والأسواق الخليجية.

ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

- لغرض تحقيق أهداف الصندوق وبأقصى منفعة ممكنة فيمكن للصندوق الاستثمار في المجالات التالية وبما لا يتنافى مع القيود الاستثمارية في لائحة صناديق الاستثمار والمتوافقة مع الضوابط الشرعية:
- أسهم شركات خدمات التقنية والتطبيقات والحلول الرقمية السعودية المتداولة في سوق الأسهم السعودية الرئيسى والسوق الموازية وأسواق الأسهم الخليجية.
 - الطروحات الأولية وحقوق الأولوية المتداولة لشركات خدمات التقنية والتطبيقات والحلول الرقمية ، في السوق السعودى الرئيسى والموازي والسوق الخليجى.
 - صناديق المؤشرات المتداولة وصناديق الاستثمار المغلقة المتداولة والتي تستثمر بشكل رئيسى في نشاط وقطاع التقنية في السوق السعودى الرئيسى والموازي والسوق الخليجى.
 - الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار العامة التي تقوم بشكل رئيسى بالاستثمار في المجالات الاستثمارية أعلاه والتي تشمل وحدات الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق، وبما لا يتنافى مع متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.
 - الاستثمار في أدوات وصناديق أسواق النقد منخفضة المخاطر، ولغرض الاستثمار في الودائع والمرايح أو ما في حكمها فان هذه الاستثمارات ستكون مباشرة مع بنوك سعودية بالريال السعودى وخاضعة لإشراف البنك المركزى السعودى على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، وسيتم اختيار البنوك بقرار مدير الصندوق ولن يتم الالتزام بأى تصنيف ائتماني محدد طالما أن تلك البنوك مرخصة وعاملة في المملكة العربية السعودية. ولن يتم الاستثمار في أدوات وصناديق أسواق النقد خارج المملكة

ج) سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، او في صناعة مجموعة من القطاعات، او في بلد معين او منطقة جغرافية معينة. تشمل الحد الأدنى والاقصى لتلك الأوراق المالية:

تتركز استثمارات الصندوق في الأسهم المدرجة في السوق السعودى الرئيسى والموازي والتي يتركز نشاطها في قطاع التقنية والتطبيقات والحلول الرقمية. كما يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية وحقوق الاولوية المتداولة وسيسعى مدير الصندوق إلى اختيار أفضل الأسهم من ناحية استثمارية بناءً على الأبحاث التي يقوم بها.

د) جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثمارى

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية الرئيسى والموازي (تشمل الطروحات الأولية وحقوق الأولوية المتداولة في السوق السعودى والخليجى).	50%	100%
صناديق المؤشرات المتداولة وصناديق الاستثمار المغلقة المتداولة (تشمل الطروحات الأولية و حقوق الأولوية المتداولة في السوق السعودى والخليجى)	0%	50%
الأسهم المدرجة في أسواق المال الخليجية	0%	25%
أسهم الشركات السعودية في فترة ما قبل الطرح الأولى (أسهم الملكية الخاصة)	0%	10%
أدوات وصناديق أسواق النقد	0%	25%
وحدات صناديق الاستثمار الأخرى	0%	10%

*في حال الظروف الاستثنائية قد يضطر مدير الصندوق إلى رفع السيولة النقدية إلى 100% ويجوز له تخصيص كافة أصول الصندوق نقدًا أو في صفقات أسواق النقد قصيرة الأجل بالريال السعودى.

هـ) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته يستثمر الصندوق في أسواق الأوراق المالية السعودية والخليجية

و) إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار

يجوز أن يقوم مدير الصندوق - حسب تقديره المطلق لما يراه مناسباً - بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمراً مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئياً أو كلياً متى اعتبر ذلك مناسباً على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق.

ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية

سيقوم مدير الصندوق بتقييم الأوراق المالية المستهدفة والبحث عن أفضل الفرص للاستثمار من خلال التحليل الأساسي لتلك الأوراق المالية وتقييم الفرص الاستثمارية بناءً على البيانات والنسب المالية للتنبؤ بنتائجها المستقبلية وفرص النمو فيها على المدى المتوسط والطويل. حيث يتم اتخاذ قرارات الاستثمار في الصندوق بتقييم الفرص المتاحة من خلال توصيات المحللين الماليين، وبعد أن يتم إجراء تحليل كمي لتلك الأوراق بناءً على مؤشرات أساسية مثل مكرر الربحية ومكرر القيمة الدفترية ونسبة الربح الموزع إلى السعر ومعدل العائد على حقوق المساهمين وغير ذلك من النسب المالية، بالإضافة إلى تحليل بيانات الاقتصاد الكلي والوضع العام للقطاع أو الصناعة الذي تنتمي إليها الأوراق المالية المستهدفة بهدف الوصول إلى تقييم عادل لها، ودعم القرارات الاستثمارية باختيار التوقيت في الظروف المناسبة لتنفيذ القرار.

أما بخصوص القرارات الاستثمارية المتعلقة بالتخارج من أسهم شركات الملكية الخاصة فسيتم عن طريق استهداف الشركات التي يستهدف طرحها في السوق المالية، وبالتالي بيعها بعد الإدراج، وفي حال تأخر الإدراج أو عدم إدراجها فيتم التخارج منها عن طريق صفقة خاصة (خارج المنصة) حيث أنها غير مدرجة مع الإفصاح عن أية أرباح استثنائية. كما وسيتم الإفصاح عن كافة التطورات المتعلقة بالاستثمارات في أسهم الملكية الخاصة ضمن تقارير الصندوق

حسب التقدير المطلق لمدير الصندوق ولأغراض إدارة السيولة فقد يتم استثمار الفائض النقدي للصندوق في البيوع الشرعية قليلة المخاطر (مثل صفقات المرابحة) أو ما في حكمها أو صناديق المتاجرة الشرعية قليلة المخاطر (مثل صناديق أسواق النقد) وما في حكمها والتي أقرتها اللجنة الشرعية مع الالتزام بقواعد وضوابط لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية. ولغرض الاستثمار في الودائع والمرابحات أو ما في حكمها فإن هذه الاستثمارات ستكون مباشرة مع بنوك سعودية بالريال السعودي وخاضعة لإشراف البنك المركزي السعودي على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، وسيتم اختيار البنوك بقرار مدير الصندوق ولن يتم الالتزام بأي تصنيف ائتماني محدد طالما أن تلك البنوك مرخصة وعاملة في المملكة العربية السعودية، ولن يتم الاستثمار في صفقات أسواق النقد خارج المملكة

يمكن لمدير الصندوق استخدام التمويل كإحدى استراتيجيات الاستثمار الأساسية لتعظيم عوائد الصندوق، حيث يحق له الحصول على تمويل بحد أقصى 15% من صافي قيمة أصول الصندوق وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.

ح) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

ط) أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ي) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق آخرون

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى على أن لا يتجاوز استثمار أصول وأموال الصندوق ما نسبته (25٪) من صافي قيمة أصوله في وحدات صندوق استثمار آخر، أو في وحدات صناديق استثمار مختلفة صادرة عن ذات مؤسسة السوق المالية.

كما لا يجوز امتلاك الصندوق لنسبة تزيد على 20٪ من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تملك وحداته. وفي حال تم الاستثمار في صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق فسيراعى مدير الصندوق عدم احتساب رسوم مضاعفة على تلك الاستثمارات

ك) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض

بمقتضى شروط وأحكام الصندوق يفوض المشترك مدير الصندوق بالقيام حسب تقديره المطلق بتوفير تمويل إلى الحد المسموح به حسب لائحة صناديق الاستثمار من أي بنك تجارى مرخص له من قبل البنك المركزي السعودي بمزاولة الأعمال المصرفية في

المملكة العربية السعودية، وذلك لاستخدامها فيما يتعلق بالصندوق في تلبية متطلبات السيولة القصيرة الأجل. ولن يتجاوز التمويل ما نسبته 15% ويحد أقصى ثلاثة أشهر من صافي قيمة أصول الصندوق ويستثنى من ذلك بما يتعلق بفترة الاقتراض، الاقتراض من مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة. وقد يقوم الصندوق بوضع ضمانات مقابل أية تسهيلات ائتمانية أو قروض قد يحصل عليها.

(ل) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

لن تزيد نسبة التعامل مع أي طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

(م) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:

- التأكد من وجود سيولة كحد أقصى للوفاء بأية التزامات ناشئة على الصندوق أو طلبات استرداد
- الالتزام باتباع استراتيجيات استثمارية لتحقيق أهداف الصندوق ومراجعة تلك الاستراتيجيات بشكل مستمر، وتجنب أية مخاطر غير مرتبطة بأهداف الصندوق
- يلتزم الصندوق بالمجال الاستثماري المحدد له كما هو محدد بالمادة (40) (مجالات الاستثمارات)، والالتزام بقيود الاستثمار كما هو محدد بالمادة (41) (قيود الاستثمار)، وأية قيود استثمارية أخرى في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(ن) المؤشر الاسترشادي

المؤشر الإسترشادي للصندوق هو مؤشر أيديال ريتينجز لأسهم شركات التقنية السعودية. ويمكن الحصول على معلومات الجهة المزودة للمؤشر من خلال الموقع الإلكتروني: www.idealratings.co

(س) عقود المشتقات

لن يستثمر الصندوق في عقود المشتقات

(ع) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار الواردة في المادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار.

4- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- (أ) نظراً لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المرتفعة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق
- (ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلاً على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.
- (ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو ادائه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- (د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً مضموناً لدى مدير الصندوق أو البنك العربي الوطني أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.
- (هـ) مالكي الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق، إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير.
- (و) المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر الأسهم ومخاطر السوق. يستثمر الصندوق بصورة أساسية في الأسهم المتداولة في اختصاص الصندوق والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث أن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

المخاطر الائتمانية. المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة استثمار أموال (بصفة صفقات مرابحة أوما في حكمها) لدى طرف ثالث، من خلال الاستثمار المباشر أو في صناديق النقد والمتاجرة وما في حكمها وفي حالة اخفاق المدين في الوفاء بالتزاماته فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر السياسية. قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية. يمكن أن يتعرض الصندوق إلى مخاطر بسبب التغيير في القواعد التنظيمية والقانونية، والضريبة المعمول بها أو أى إجراءات حكومية تتعلق باستثمارات الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تركيز الاستثمارات. في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركيز عالٍ من حيث الاستثمار في قطاع أو سهم شركة معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في ذلك القطاع أو السهم، قد يؤدي ذلك إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً.

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى. من الممكن أن تتعرض الصناديق التي قد يستثمر بها الصندوق إلى نفس المخاطر المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار الواردة في الفقرة (4-و) من هذه الشروط والأحكام

المخاطر المتعلقة بالمصدر. وهى مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات التي يقدمها كما وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات يقوم بها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة بشكل سلبي نتيجة استثمار الصندوق في أسهم المصدر.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني. في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأى من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة. من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10% من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدة الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات في فترة ما قبل الإدراج. يمكن للصندوق الاستحواذ على نسبة من الشركات المساهمة في المرحلة التي تسبق إدراج أسهمها في سوق الأسهم، حيث تكون الشركة المستهدفة قد استوفت جميع شروط الإدراج في السوق ذات العلاقة وتكون مؤهلة للتقدم بطلب الإدراج، ويستهدف الصندوق التخارج من هذه الشركات إما من خلال عملية الطرح العام الأولى أو/ويبيعها في السوق بعد إدراجها في سوق الأسهم، يمكن ان يواجه هذا النوع من الاستثمار مخاطر عدم نجاح الشركات المستثمر فيها في إدراج أسهمها في السوق أو الوصول إلى التقييم المستهدف في مرحلة بناء سجل الأوامر أو عند التداول في السوق أو مخاطر توفر السيولة المناسبة للتخارج، ومخاطر حظر التداول لفترات زمنية معينة بعد الإدراج، مما قد يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي.

مخاطر الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة. ينطوى الاستثمار في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة على التعرض لمخاطر التغيير في قيمة مؤشرات الأسواق والقطاعات التي تتبعها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة تلك الأسواق أو القطاعات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تضارب المصالح. تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة. الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في سوق الأسهم الذي يتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء الأسهم بدون أى تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جداً. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقرار وقد تصبح بعض الأسهم أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أى صعوبات في بيع الأسهم يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة للصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر التمويل. في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأدائه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات. يستثمر الصندوق في أسهم الشركات السعودية المقومة بالريال السعودي. بالنسبة للمشاركين الذين لا يعتبر الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي.

توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة. من أهم الأدوات التي يبنى مدير الصندوق قراراته الاستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات محل استثمار الصندوق، إلا أن هذه التوقعات عرضة للتغير أو الخطأ، وبالتالي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق. يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وضعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبى على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية. يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئى أو كلى بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية. تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلبياً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة. يعلم ويقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم المستثمر فيها.

مخاطر الاستدعاء. قد تحمل بعض الأوراق المالية خيار الاستدعاء، حيث يتيح هذا الخيار لمصدر الورقة المالية ان يستدعى الورقة المالية قبل تاريخ استحقاقها (السندات والصكوك مثلاً) ، وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار التي قد تؤثر سلباً على عوائد الصندوق.

مخاطر إعادة الاستثمار. وهى المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الأوراق المالية أو الودائع أو المرابحات من عدم تمكن مدير الصندوق بإعادة استثمار مبالغ الاستثمار الاصلية ومستحققاتها سواء من الفوائد أو الارباح بنفس العوائد السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك فقد لا يتمكن مدير الصندوق من استثمار توزيعاتها النقدية بنفس مستوى العوائد التي تم الحصول عليها عند شراءه لتلك الصكوك أو السندات أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعائها أوراقا مالية مماثلة لنفس شروط الدفع، مما قد يؤثر بشكل سلبى على عوائد الصندوق.

مخاطر تقلبات سعر الوحدة. يتعرض سعر الوحدة في الصندوق إلى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر التقييم/ التسعير. قد يتعرض الصندوق إلى حدوث أخطاء أثناء عملية تقييم أصول الصندوق من قبل مدير الصندوق/مشغل الصندوق مما يؤدي إلى التسعير الخاطئ لسعر الوحدات في الصندوق، وقد يتسبب ذلك في تسعير عمليات الاشتراك والاسترداد بشكل خاطئ مما قد يؤثر على صحة عمليات تداول وحدات الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق/مشغل الصندوق في هذه الحالة باتباع الإجراءات المذكورة في الفقرة (ج) من المادة (10) من هذه الشروط والأحكام.

مخاطر التسويات التي يقوم بها امين الحفظ. يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء عند اجراءه لعمليات تسويات أصول الصندوق مما قد يؤثر سلباً على عوائد الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بوضع إجراءات التصحيح اللازمة في حال حدوث مثل هذه الأخطاء للتأكد من حصول مالكي الوحدات على حقوقهم.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات متوسطة وطويلة الأجل ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر مرتفع.

7- قيود / حدود الاستثمار

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

8- العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب أسعار الخزينة لدى البنك العربي الوطني، ويتحمل المستثمر رأى تقلب في أسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

- (أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه
- رسوم الاشتراك: 2.00% كحد أقصى من مبلغ الاشتراك
 - رسوم الإدارة: يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية بنسبة 1.75% من قيمة صافي أصول الصندوق
 - رسوم التعامل (التداول): يتحمل الصندوق المصاريف الناتجة عن بيع وشراء الأوراق المالية والتي ستحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية وقت استحقاقها
 - أتعاب مراجع الحسابات: يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 45,500 ريال سعودي سنويًا
 - تكاليف الرقابة الشرعية: يتحمل الصندوق تكاليف الرقابة الشرعية بقيمة 10,000 ريال سعودي سنويًا
 - تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي: يتحمل الصندوق تكاليف المزود الاسترشادي ما يعادل 30,750 ريال سعودي سنويًا.
 - مصاريف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: يتحمل الصندوق تكاليف الأعضاء المستقلين حيث يحصل كل عضو على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع
 - مصروفات رقابية: يتحمل الصندوق المصروفات الرقابية بقيمة 7,500 ريال سعودي
 - مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: يتحمل الصندوق مصروفات بقيمة 5,000 ريال سعودي
 - أتعاب أمين الحفظ: يتحمل الصندوق رسوم حفظ بنسبة 0.03% سنويًا كحد أقصى (وستكون 0.03% بالنسبة لصناديق متعددة الأصول). 0.005% صناديق أسواق المال، 0.02% أصول الدخل الثابت السعودية، 0.04% الولايات المتحدة إن وجد
 - مصروفات أخرى: يتحمل الصندوق مصاريف أخرى بحد أقصى 1% من صافي أصول الصندوق وتشمل المصروفات الأخرى غير أتعاب الإدارة مثل مصاريف استشارات ضريبية وقانونية ومصاريف مشغل الصندوق وغيرها
- (ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	2.00% كحد أقصى	تدفع مرة واحدة وتخصم مباشرة في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك سواء اشتراك جديد أو إضافي.
رسوم الإدارة	1.75% سنويًا	يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.

رسوم التعامل (التداول)	حسب الأسعار السائدة في السوق	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
أتعاب مراجع الحسابات	رسوم تدقيق ومراجعة سنوية 45,500 ريال سعودي	يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
تكاليف الرقابة الشرعية	10,000 ريال سعودي سنويًا	يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	8,200 دولار أمريكي ما يعادل 30,750 ريال سعودي سنويًا	يتم احتساب تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها مرة واحدة بداية العام.
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مصرفات رقابية	7,500 ريال سعودي سنويًا	يتم احتساب المصرفات الرقابية على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000 ريال سعودي سنويًا	يتم احتساب مصرفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
مصرفات أخرى 1.00% كحد أقصى	1.00% سنويًا كحد أقصى من صافي أصول الصندوق	يتم احتساب المصرفات الأخرى على أساس يومي كمصرف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
أتعاب أمين الحفظ	0.03% سنويًا كحد أقصى (وستكون 0.03% بالنسبة لصناديق متعددة الأصول، 0.005% صناديق أسواق المال، 0.02% أصول الدخل الثابت السعودية، 0.04% الولايات المتحدة إن وجد)	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.03% سنويًا بالإضافة إلى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم خدمة أمين الحفظ المستقل (رسوم إيداع) وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد كما سيتم خصم رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية * بما يعادل 8 دولار ويتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد	

*العملية: أي عملية بيع أو شراء للأوراق المالية.

ج) جدول افتراضى يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق على مبلغ استثمار افتراضى في الصندوق قدره 1,000,000 ريال ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال

الرسوم والمصرفات	نسبة رسوم ومصرفات المشترك	نسبة رسوم ومصرفات الصندوق
------------------	---------------------------	---------------------------

رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)	2.00%	لا ينطبق
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	0.02%	0.02%
رسوم مراجع الحسابات	0.04%	0.04%
الرسوم الرقابية	0.0075%	0.0075%
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	0.005%	0.005%
تكاليف الرقابة الشرعية	0.01%	0.01%
تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	0.03%	0.03%
اتعاب امين الحفظ	0.03%	0.03%
أخرى	0.20%	0.20%
رسوم الإدارة	1.75%	1.75%
إجمالي نسبة التكاليف غير المتكررة	2.00%	لا ينطبق
إجمالي نسبة التكاليف المتكررة	2.09%	2.09%
إجمالي الرسوم والمصروفات	4.09%	2.09%

(د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية

رسوم الاشتراك:

يتحمل المشترك رسوم اشتراك نسبتها بحد أقصى 2.00% من مبلغ كل اشتراك. وسيقوم مدير الصندوق بتخصم قيمة رسوم الاشتراك المذكور في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك من قيمة مبلغ كل اشتراك سواء جديد أو إضافي.

رسوم الاسترداد:

لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

رسوم نقل الملكية

لا ينطبق

(و) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة

يقق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالاشتراك والإدارة للصندوق بشكل كامل وأي رسوم أخرى يتقاضاها. كما يجوز لمدير الصندوق إبرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

1. إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
 2. إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق.
 3. إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.
- ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة بالترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعاً أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط.

(و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل

منفصل وفقاً للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية إلا متبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة، ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم بدفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين.

"كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والدخل والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية كما سيوزد مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً للقواعد، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد

هيئة الزكاة من خلال الموقع: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

(ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

لا يوجد

ج) مثال افتراضى يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق. بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 1 مليون ريال ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 100 مليون ريال وبافتراض ثبات أداء الصندوق بدون تغير

الرسوم والمصروفات	مبلغ رسوم ومصروفات المشترك	مبلغ رسوم ومصروفات الصندوق
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)	20,000 ريال	لا ينطبق
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	200 ريال	20,000 ريال
رسوم مراجع الحسابات	410 ريال	41,000 ريال
الرسوم الرقابية	75 ريال	7,500 ريال
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	50 ريال	5,000 ريال
تكاليف الرقابة الشرعية	100 ريال	10,000 ريال
تكاليف مزود المؤشر الاسترشادي	308 ريال	30,750 ريال
اتعاب امين الحفظ	300 ريال	30,000 ريال
أخرى	2,000 ريال	200,000 ريال
رسوم الإدارة	17,500 ريال	1,750,000 ريال
إجمالي الرسوم والمصاريف بدون رسوم الاشتراك	20,943 ريال	2,094,250 ريال

10- التقييم والتسعير

أ) كيفية تقييم الأصول:

يتم تقييم أصول الصندوق باتباع المبادئ الآتية:

- إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق
- بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة
- بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة
- بالنسبة إلى كالطروحات الأولية للأسهم قبل إدراجها فتقييم بناءً على سعر الاكتتاب بعد عملية التخصيص
- كما سيتم تقييم أسهم الملكية الخاصة بالقيمة العادلة بناءً على أفضل الممارسات المتعلقة بتقييم لأسهم الملكية الخاصة وإحدى طرقها على سبيل المثال احتساب سعر التكلفة أو بناءً على آخر صفقة تمت على أسهم الملكية الخاصة نتيجة استحواذ أو عملية شراء تمت على أسهم الشركة مرتين بالسنة عند مراجعة القوائم المالية للصندوق.
- سيقوم مراجع حسابات الصندوق بالتحقق من طرق التقييم للبنود أعلاه من خلال فقرة التقييم الواردة في الإيضاحات بالقوائم المالية للصندوق
- ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة بأن يطرح من قيمة إجمالي أصول الصندوق مبلغ المستحقات والمصروفات المتراكمة مقسومة على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم

ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق مرتين أسبوعياً في نهاية يوم التعامل لكل يوم تقييم من يومى الأحد والأربعاء من كل أسبوع على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالى ليوم التقييم.

ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.

- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أى خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة:

يحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة ونكراها:

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك بعد يوم التقييم بيوم عمل واحد من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11- التعاملات

(أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولى في 2024/01/14م كصندوق استثماري مفتوح وتنتهي فترة الطرح في 2024/03/14م وسيبدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 2024/03/21م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو عشرة ريال سعودي

(ب) يتم تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي يومي الأحد والأربعاء من كل أسبوع. يجب تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في يوم التعامل، مع العلم بأن أية طلبات يتم استلامها بعد الساعة الواحدة ظهراً سيتم التعامل معها على أنها استلمت في يوم العمل السابق ليوم التعامل التالي. وسيتم تزويد العميل الإلكتروني أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

(ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي:

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب".
- تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأى مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- كما يمكن الاشتراك في الصندوق من خلال منصة التداول لدى شركة العربي المالية
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في سجل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين الإلكتروني أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك. كما يمكن الاسترداد من الصندوق من خلال منصة التداول لدى شركة العربي المالية
- بحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

- يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي الأحد والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لأسواق الأسهم الخليجية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.
- يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسباً - بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذ وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

هـ) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

- تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:
- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

- (و) الإجراءات التي يجرى بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة (66) و (67) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
- (ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.
- (ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات
الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.
- وفي حالة ما إذا كان من شأن أى طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أى مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالى لطلب الاسترداد، ففى هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.
- ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.
- (ط) الحد الأدنى للمبلغ الذى ينوى مدير الصندوق جمعه، والاجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:
الحد الأدنى الذى ينوى مدير الصندوق جمعة لبدء تشغيل الصندوق هو خمسة ملايين ريال سعودي، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى فسيتم إعادة مبالغ الاشتراك إلى مالكي الوحدات بدون أى حسم، كما يمكن لمدير الصندوق إنهاء فترة الطرح وتشغيل الصندوق قبل الموعد المقرر في حال تم جمع الحد الأدنى

12- سياسة التوزيع

- (أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح: لا ينطبق
- (ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع: لا ينطبق.
- (ج) كيفية دفع التوزيعات: لا ينطبق.

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

- (أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوى والقوائم المالية الأولية والسنوية وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق وإى موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق وإى موقع اخر متاح للجمهور.
- سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوى وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعنى.
- (ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التى يعدها مدير الصندوق
يمكن الحصول على تقارير الصندوق التى يعدها مدير الصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa بشبكة الإنترنت.
- (ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية
يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa
- (د) تبدأ السنة المالية من 1 يناير حتى 31 ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي سوف تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهى بتاريخ 31 ديسمبر 2023. كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قوائم مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق

6) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها

14- سجل مالكي الوحدات

- أ) سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.
- ب) يُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعابنة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعنى فقط).

15- اجتماع مالكي الوحدات

- أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
- يحق للمشارك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي أو مالكي وحدات يمثلون 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وفي حال لم يستوف النصاب، فيجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع ثان بارسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في مقوعة الانترنت وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام تقويمية على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
 - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على ألا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة في شأن موعد الاجتماع الثاني، تكون الدعوة للاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يُحدّ الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.
- ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

- أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات
- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
 - الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
 - الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
 - الحصول على إشعارات لأي تغيير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
 - يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معباً وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.

- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.
 - إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها إلكترونياً أو إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
 - يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكى وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكى الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكى الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
 - الاطلاع على سياسة تقديم ومعالجة الشكاوى الموضحة في الفقرة 30 من هذه الشروط والأحكام
 - إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثمارى لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالى لنقطة التقييم.
- ب) سياسة حقوق التصويت**
- يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكى الوحدات على التغييرات الأساسية
- أ) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعنى على التغيير الأساسى المقترح خلال قرار صندوق عادى.
- ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسى المقترح للصندوق العام.
- ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أى تغيير أساسى.
- د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأى موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- هـ) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.
- و) يحق لمالكى وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أى تغيير أساسى دون فرض أى رسوم استرداد (إن وُجدت).
- إشعار الهيئة ومالكى الوحدات بأى تغييرات غير أساسية
- أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكى الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأى موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أى تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكى وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسى دون فرض أى رسوم استرداد (إن وُجدت).
- ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أى تغيير غير أساسى.

ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

20-إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- أ) الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة لذلك بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:
- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع - في رأي مدير الصندوق - غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
 - سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه في حال إنهاء الصندوق لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
 - يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسييل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن إنهاء الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
 - سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور إنهاء الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
 - سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن إنهاء الصندوق.
 - سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات المحلق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية للمراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة

ب) الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:
(لا ينطبق)

ج) في حال إنهاء الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

21- مدير الصندوق

- أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).
- ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ
- ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.
شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حن المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني
ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055
- د) الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق "تداول" www.saudiexchange.sa
- هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي
- و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	2024/12/31
الإيرادات	486,128,657
المصروفات	177,677,846
تكاليف تمويلية	112,216
الحصة في أرباح/خسائر) شركة زميلة	155,773,012
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	63,941,927
صافي الدخل	395,266,878
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	76,670,647

ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها، على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
- كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ح) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق، ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أحل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22- مشغل الصندوق

- (أ) اسم مشغل الصندوق (شركة العربي المالية).
- (ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 07072-37 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
- (ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق،
شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حى المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطنى
ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055
- (د) الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
 - التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
 - تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
 - توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
 - تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير
 - نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالى ليوم التعامل في الموقع الإلكتروني وموقع تداول.
 - تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.
 - التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
 - الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة ويسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
 - إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.
- (هـ) تعيين مشغل صندوق من الباطن
- يحق لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وسيتحمل مشغل الصندوق أى تكاليف إضافية ناتجة عن تعيين مشغل صندوق من الباطن
- (و) المهام التى كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار لا ينطبق

23- أمين الحفظ

- (أ) شركة البلاد للاستثمار (البلاد المالية)
- (ب) شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 08100-37 بتاريخ 2008/05/25 م.
- (ج) البلاد للاستثمار، المركز الرئيسى طريق الملك فهد - العليا ص. ب. 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636
- (د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
- سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التى يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أى جهة أخرى ذات علاقة.

٥) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام المادة (27) من لائحة صناديق الاستثمار

٦) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يتم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

٧) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أدخل - بشكل تراه جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

إذا مارست هيئة السوق المالية أيًا من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال (30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.sa وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

24-مجلس إدارة الصندوق

أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد / فيصل بن عبد الله الراشد	رئيس - عضو غير مستقل
السيد / أحمد بن سمير الصوراني	عضو غير مستقل
السيد / سعد بن إبراهيم الجلال	عضو غير مستقل
السيد / عبد العزيز ال الشيخ	عضو غير مستقل
السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد / فارس بن عبد الرحمن الفارس	عضو مستقل
السيد / محمد بن عبد الله القاسم	عضو مستقل

ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد / فيصل بن عبد الله الراشد (رئيس - عضو غير مستقل)

نائب الرئيس التنفيذي لمجموعة الشركات والمصرفية المؤسسية في البنك العربي الوطني ، انضم إلى البنك منذ أكثر من 13 عاماً وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية التجارية، شملت مدير إقليمي المنطقة الوسطى، ثم منصب نائب رئيس المصرفية التجارية وصولاً إلى توليه رئاسة القطاع وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) حيث تلقى عدة برامج

تطوير قيادية متقدمة في مؤسسات تعليمية مرموقة حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات MIT و IMD وجامعة ميشيغان.

السيد/ أحمد بن سمير الصوراني (عضو غير مستقل)
قائد استراتيجي في الخزنة والأسواق المالية يتمتع بخبرة تتجاوز 25 عامًا تشمل مجالات العملات الأجنبية، التداول، المشتقات المالية، السيولة، وحلول العملاء. يشغل حاليًا منصب نائب الرئيس التنفيذي للخزنة في البنك العربي الوطني، حيث يقود التحول الاستراتيجي في عمليات الخزنة، والتحول الرقمي، ودمج مفاهيم الاستدامة (ESG) في الأنشطة المصرفية. يساهم بفاعلية في الحوكمة والإشراف الاستثماري من خلال عضويته ومشاركته في عدد من اللجان داخل البنك وخارجه. حظي بتقدير خاص لتأسيس إطار التمويل المستدام للبنك الذي حاز تصنيف "ممتاز" من وكالة Sustainable Fitch، وقيادته لمبادرات عززت بشكل ملموس الربحية والكفاءة والامتثال التنظيمي. يجمع بين خبرة سوقية عميقة وقدرات قيادية عالية ومهارة في الحوكمة، مما يؤهله لإضافة قيمة استراتيجية إلى مجالس إدارات البنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى إدارة مالية رصينة ونمو مستدام قائم على مبادئ الاستدامة (ESG).

السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال (عضو غير مستقل)
الرئيس التنفيذي للخدمات المصرفية للشركات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك منذ أكثر من 20 عامًا وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية للشركات، شملت مدير علاقات عملاء، ثم منصب قائد فريق قسم الخدمات المصرفية الخاصة (المنطقة الوسطى)، وقائد فريق مجموعة الخدمات المصرفية للشركات. وصولاً إلى توليه منصب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية للشركات قبل منصبه الحالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات العالمية.

السيد / عبد العزيز ال الشيخ (عضو غير مستقل)
رئيس إدارة الثروات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك عام 2019 وتدرج في عدة مناصب لدى البنك والعربي المالية، بدأ كمدير أول للخدمات المصرفية الخاصة في البنك العربي، ثم شغل منصب الرئيس الإقليمي لإدارة الثروات في العربي المالية. كما شملت مسيرته المهنية على عدة مناصب قيادية في البنك السعودي الفرنسي، بنك الرياض، وبنك كابيتال. حاصل على درجة بكالوريوس العلوم في إدارة الأعمال تخصص المالية والمصرفية وتخصص ريادة الأعمال والابتكار من جامعة نورث إيسترن إلى جانب حصوله على شهادات مهنية محلية وعالمية.

السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب (عضو مستقل)
يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من 8 سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة إلى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل إلى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل إلى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذي. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في إحدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن أستراليا، بالإضافة إلى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس (عضو مستقل)
يشغل الأستاذ فارس الفارس منصب الرئيس التنفيذي للاستثمار في الشركة السعودية للصناعات المتطورة. يمتلك الأستاذ فارس الفارس خبرة عملية في مجالات الاستثمار أكثر من 19 سنة، حيث شغل منصب رئيس إدارة الأصول لكل من شركة الراجحي المالية وشركة يقين المالية، بالإضافة إلى كونه عضو لعدة لجان ومجالس إدارات لعدة شركات. حصل الأستاذ فارس الفارس على شهادة البكالوريوس تخصص محاسبة مالية من جامعة الأمير سلطان الأهلية.

السيد/ محمد بن عبد الله القاسم (عضو مستقل)
الرئيس التنفيذي لشركة كفاءة للاستثمار، يتمتع بخبرة دولية واسعة تمتد لأكثر من 15 عامًا في إدارة الاستثمارات والحوكمة المالية وريادة الأعمال. يختص في بناء الإطار المؤسسي للشركات العائلية، وقيادة عمليات تخصيص الأصول الاستراتيجية، وتعزيز الأداء عبر

فئات الأصول البديلة والتقليدية. تمتد خبرته إلى القطاعين العام والخاص، بما في ذلك أدواره في إدارة المخاطر التشغيلية، الرقابة المالية، والقيادة التنفيذية. يقدم حالياً استشارات في مجالات الاستثمار والمالية والحوكمة عبر العديد من لجان التدقيق. حاصل على شهادة محلل استثمار بديل معتمد، والمجستير في إدارة المخاطر من جامعة نيو ساوث ويلز، والبكالوريوس في التجارة (محاسبة ومالية) من جامعة سيدني.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها بالمادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشرط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق في الاجتماع الواحد.

هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس. حيث لا يوجد تضارب مصالح في الوقت الحاضر بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)
عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقاً وفضيلته عضو في عدد من الهيئات الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الوهاب بن عبداللطيف الصالح (عضو)
حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان: التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-، وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقاً، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقاً.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضو)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش، والمستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدي، ويتمتع الشيخ الدكتور عبد الله المصلح بعلم شرعي عالٍ، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة، عين معيداً بكلية الشريعة بعد تخرجه منها عام 1391هـ، وعمل عميداً لكلية الشريعة واللغة العربية في أبها عام 1396هـ، واستمر عميداً لكلية الشريعة فرع الجنوب حتى عام 1415هـ، له مؤلفات عديدة في المعاملات المالية وغيرها، منها: (مزايَا المصارف الإسلامية، المرابحة من التراث الفقهي إلى التطبيقات المعاصرة في المصارف الإسلامية، دليل مناسك الحج والعمرة) وغيرها.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالترام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق مبلغ 10,000 ريال سعودي كمكافأة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

القاعدة 1: طبيعة نشاط أعمال الشركة
يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي تكون أنشطتها أعمالها مسموح بها شرعاً، مثل إنتاج سلع وخدمات مفيدة في مجالات معينة مثل الزراعة والصناعة والتجارة وغيرها من القطاعات الأخرى، بشرط أن تكون خالية من أي محظورات متعلقة بالشرعية، بناء على ذلك يحرم الاستثمار في أسهم الشركات التي تشمل أعمالها الأساسية أي ما يلي - على سبيل المثال لا الحصر:

- مزاولة أنشطة مالية تحرمها الشريعة الإسلامية، والتعامل في الأدوات المالية المحملة بفوائد والتي تتناقض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وكذلك شركات التأمين التقليدية.
- إنتاج وتوزيع الدخان أو المنتجات المماثلة.
- إنتاج وتوزيع وتشغيل أعمال محرمة شرعاً، مثل المجلات والقنوات الفضائية ودور السينما.
- إنتاج الأسلحة.
- أي أنشطة أعمال أخرى تعتبر اللجنة الشرعية أن الاستثمار فيها حرام.

القاعدة 2: الضوابط المالية

صناديق ومحافظ الاستثمار تعتبر طاهرة إذا اقتصر استثماراتها على الأسهم الخالية من أي نسبة من المعاملات المحرمة، مع مراعاة القواعد الآتية:

- أن تكون الأعمال الأساسية للشركة التي يتم الاستثمار فيها مقبولة ومسموح بها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- يجب أن تكون الميزانية العمومية للشركة خالية تماماً من القروض المصرفية وتسهيلات السحب على المكشوف المحملة بفوائد.
- ينبغي ألا يتضمن حساب الشركة أي ودائع محملة بفوائد.
- يجب ألا تكون الشركة قد دخلت في اتفاقية تبادل قروض منظمة.
- أن تكون كل استثمارات الشركة نقية، أي خالية من أسهم البنوك التقليدية وشركات التأمين التقليدية التي قد تكون قد استثمرت أموالها في شركات مخالفة لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية

26-مستشار الاستثمار

لا يوجد

27- الموزع

لا يوجد

28-مراجع الحسابات

- أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.
- ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6، طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.
- ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته
- أن القوائم المالية أعدت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
 - أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
 - أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.
- د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار
- وجود ادعاءات قائمة وجوهية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
 - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
 - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
 - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض
 - إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين

29-أصول الصندوق

- أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.

ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين المشورة أو الموزع أئى مصلحة فى أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك فى حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها فى هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

يمكنكم تقديم الشكاوى من خلال تعبئة النموذج المخصص للشكاوى، وذلك عن طريق إحدى القنوات التالية:

- بواسطة البريد الإلكتروني وذلك بإرسالها إلى info@anbcapital.com.sa
- اتصل بفريق خدمة العملاء على 800-124-0055
- الحضور شخصياً، وذلك بتقديم الشكاوى لأحد موظفينا فى أى من مراكز الاستثمار شركة العربى المالية خلال ساعات العمل الرسمية.
- أو عبر تعبئة النموذج المخصص للشكاوى الموجود فى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

الجدول الزمنى لتسوية الشكاوى

يتم الرد خلال 3 أيام عمل بتبليغ العميل باستلام الشكاوى وتبليغه بالرقم المرجعى من تاريخ تقديم الشكاوى، مع بيان الإجراءات المتخذة بشأنها، والموعد المتوقع لتسويتها. كما سيتم التواصل بشكل منتظم لحين تسوية الشكاوى بصورة نهائية.

بطبيعة الحال، تخـ تلف عملية معالجة الشكاوى باختلاف نوع الشكاوى وحيثياتها. وعليه، فإنه فى الحالات التى تتطلب فيه الشكاوى وقتاً أطول لتسويتها، سيتم إخطاركم بذلك خلال 10 أيام من تاريخ تقديم الشكاوى، مع بيان الموعد التقريبى للرد النهائى على الشكاوى.

علمًا بأن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 فى لائحة صناديق الاستثمار وفى حال تعذر الوصول الى تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوماً، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية بعد مضى مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31- معلومات أخرى

أ) إن السياسات والإجراءات التى ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأى تعارض مصالح محتمل و/أو فعلى سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات فى الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتى تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر فى المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر فى أى نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار فى الصندوق هى لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية

ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتى

- شروط وأحكام الصندوق
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
- العقود المذكورة فى الشروط والأحكام

د) لا يوجد أى معلومة أخرى معروفة، أو ينبغى أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التى سـيخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32-متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33-إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل:

التوقيع:

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار:

رقم الهوية:

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفاظ مع مدير الصندوق.